

الحجة على أهل المدينة

مثل من قرن بالحج والعمرة في أمرها كله وأجزائها طواف بالبيت واحد وهو طواف الزيارة
لحجتها وعمرتها وكان عليها الهدى فأما العمرة من التنعيم فإنه من شاء أن يخرج من الحرم
ثم يحرم فإنه يجزى ذلك عنه أن شاء الله ولكن الفضل أن يهل من الميقات الذي وقته رسول
الله صلى الله عليه وسلم أو ما هو أبعد من التنعيم .
وقال محمد بن الحسن وكيف تكون هذه المرأة قارئة وقد بدأت